

قرار رقم (٧٥٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٣ / ٢١

بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا للطوب الرملى

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٦٤) لسنة ٢٠١٦ بشأن تسجيل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا للطوب الرملى تحت رقم (٩٢٢) .
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها .
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤ بالموافقة على تصفية الصندوق المذكور واختيار لجنة التصفية وتحديد مدة التصفية وتحديد المصروفات الخاصة بالتصفية .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢٤/٣/٢٧ .

قـرـر

مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا للطوب الرملى ابتداءً من ٢٠٢٤/٢/١٤ .

مادة (٢) : تشكيل لجنة التصفية من السادة الآتي أسمائهم :

١. السيد/ جمال السيد عبد الفتاح
رئيس اللجنة
٢. السيد/ عزت مغاوى عبد المقصود
عضو
٣. السيد/ إمام السيد الشعراوى
عضو

وللجنة الحق في الاستعانة بمن تراه مناسباً لإنهاء أعمال التصفية .

مادة (٣) : مدة التصفية ثلاثة أشهر قابلة للتجديد من تاريخ صدور قرار الهيئة بتصفية الصندوق أو الإنتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب .

مادة (٤) : مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية اللازمة لتصفية الصندوق وبحد أقصى عشرة آلاف جنيه متضمنة مصروفات نشر قرار شطب تسجيل الصندوق بجريدة الوقائع المصرية .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح